

### الفرع الأول: تعريف الشيخ لغة واصطلاحاً

أولاً: الشيخ لغة: جمع الشيخ شيوخٌ وأشياخٌ وشيخة وشيخان ومشيخة ومشايخ ومشيوخاء. والمرأة شيخة. وشيخته: دعوته شيخاً للتبجيل. وتصغير الشيخ شبيخٌ وشبيخٌ أيضاً بالكسر، ولا تقل شويخ<sup>(1)</sup>.

شيخ: الشيخ: الذي استبانت فيه السن وظهر عليه الشيب؛ وقيل: هو شيخ من خمسين إلى آخره؛ وقيل: هو من إحدى وخمسين إلى آخر عمره؛ وقيل: هو من الخمسين إلى الثمانين.

(التشيخ) من أدرك الشيخوخة، وهي غالباً عند الخمسين - فوق الكهل، ودون الهرم وذو المكانة من علم أو فضل أو رياسة وشيخ البلد من رجال الإدارة في القرية - دون العمدة (ج) شيوخ وأشياخ<sup>(2)</sup>.

من هنا يتضح أنّ التعريف اللغوي لكلمة "شيخ" يدور حول معنيين: الأول: الكبير في السن، والثاني: الكبير في العلم وصاحب المكانة فيه.

ثانياً: الشيخ اصطلاحاً: الشيخ عند السالكين هو الذي سلك طريق الحقّ وعرف المخاوف والمهالك، فيرشد المريد ويشير إليه بما ينفعه وما يضره. وقيل: الشيخ هو الذي يقرر الدين والشريعة في قلوب المريدين والطلابين. وقيل: الشيخ الذي يحبب عباد الله إلى الله، ويحبب الله إلى عباده، وهو أحبّ عباد الله إلى الله. وقيل: الشيخ هو الذي يكون قدسي الذات، فاني الصفات.

(1) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، الجوهري، (425/1).

(2) المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، (502/1).

والشيخ عند العلامة زروق . طيب الله ثراه . قَسَمَهُ إلى ثلاثة: شيخ التعليم، وشيخ التربية، وشيخ الترقية. وقصد بالشيخ: من تمكن من المعرفة، وتحقق اتباعه للسنة.(3)

وقد قال الشيخ قطب الدين بختيار الأوشي(4): الشيخ هو الذي يزيل صدأ حب الدنيا وغير ذلك من قلب المرید، وذلك بقوة فراسته الباطنية حتى لا يبقى في صدره شيء من الكدر والغلّ والغش والفحش وزخارف الدنيا(5).

### ويستعمل مصطلح الشيخ لمعانٍ عدة وبحسب ما يضاف إليه:

الشيخ الأربع: الخلفاء الأربعة الراشدون. أو الأولياء الأربعة وهم البدوي، والدسوقي، والرفاعي، والجيلاني مؤسسو الطرق الأربع. شيخ: من أصناف القضاة أو البلديون أو من رؤساء البلدية. شيخ: رئيس طائفة العمل. شيخ البلد: موظف يتولى إصلاح الطرق والعمارات. مشيخة: منصب الشيخ في مختلف معاني كلمة شيخ (الأستاذ والعالم وكبير القوم ورئيس الصناعة). ومشيخة: أستاذية أو رئاسة جامعة(6).

يدل ذلك على أنّ كلمة شيخ إذا أُضيفت، يتوقف معناها اصطلاحاً على حسب ما أُضيفت إليه.

وذكره صاحب "التعريفات" في تعريفه للطبيب الروحاني، فقال: الطبيب الروحاني: هو الشيخ العارف بذلك الطب القادر على الإرشاد والتكميل. والطب الروحاني: هو العلم بكلمات القلوب وآفات وأمرضها وأدوائها وبكيفية حفظ صحتها واعتدالها(7).

(3) قواعد التصوف، الشيخ زروق، ص121.

(4) الشيخ الإمام العارف الكبير الزاهد المجاهد قطب الدين بن كمال الدين الكعكي الأوشي، كان من كبار الأولياء، ولد بأوش في حدود ما وراء النهر. توفي بدلهي بالهند سنة 633هـ (الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام، عبدالحی الطالبي، 1/114).

(5) موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، صابر الفاروقي الحنفي، (1049/1).

(6) تكملة المعاجم العربية، رينهارت بيتر، ترجمة محمد سليم، (394/6).

(7) التعريفات، مصدر سابق، ص140.

### الفرع الثاني: آداب الشيخ

إنّ العلامة زروق - طيب الله ثراه - في كتابه القيم "قواعد التصوف" قام بتقسيم الشيخ إلى ثلاثة أقسام: شيخ التعليم، وشيخ التربية، وشيخ الترقية، ولكل قسم من الثلاثة ما يخصه من الآداب. فقال في قواعده: (النظر للمشايع، فشيخ التعليم تكفي عنه الكتب للبيب حاذق يعرف موارد العلم، وشيخ التربية تكفي عنه الصحبة لديّن عاقل ناصح، وشيخ الترقية يكفي عنه اللقاء والتبرك)<sup>(8)</sup>.

### فأما شيخ التعليم فقال الشيخ زروق يحتاج فيه لثلاثة<sup>(9)</sup>:

أولها: علم صحيح، بحيث يكون مبنياً على الكتاب والسنة، مؤيداً بالقضايا العقلية والوجوه المفهومة المسلمة بالأدلة الصحيحة المقدمة. الثاني: لسان فصيح، بحيث يبين به عن المقاصد من غير احتمال ولا قصور، لأنّ العبارة هي التي تقيد المقاصد وتدفعها، وقد قال ابن العريّف<sup>(10)</sup> - رحمه الله: الطالب يسأل ليعلم، فحقه أن يسأل عن مسألة بمسألة أخرى، والعامي يسأل ليعمل فحقه أن يذكر النازلة، وعلى العالم أن يبين بياناً يمنع السائل من التأويل، انتهى، وهو عجيب. الثالث: عقل رجيح يميز به مواضع العلم، وبقي به نفسه عن كل وصف منقص في دينه ودنياه، فيكون تقياً نقياً، وعلامته في ذلك وجود الإنصاف.

وقد قال الشيخ أبو عبد الله بن عبّاد<sup>(11)</sup> - رحمه الله: أوصيكم بوصية لا يعرفها إلا من عقل وجرب، ولا يهملها إلا من غفل فحجب، وهو ألا تأخذوا في هذا العلم مع متكبر، ولا

(8) قواعد التصوف، الشيخ زروق، قاعدة 66، ص122.

(9) انظر عدة المرید الصادق، الشيخ زروق، ص 148-150.

(10) أحمد بن محمد بن موسى الصنهاجي الأندلسي المري، أبو العباس ابن العريّف: فاضل شهير بالصلاح. توفي 526هـ (وفيات الأعيان، ابن خلكان، 168/1).

(11) محمد بن إبراهيم بن عبدالله بن مالك بن إبراهيم بن محمد بن مالك بن إبراهيم بن يحيى بن عباد النفري الحميري الرندي، متصوف باحث، من أهل رندة بالأندلس، وله شرح الحكم العطائية. توفي 792هـ (الإحاطة في أخبار غرناطة، لسان الدين بن الخطيب، 190/3 - الأعلام، للزركلي، 298/5، 299).



الأصول الشرعية للتصوف الإسلامي في لزوم الشيخ

2849 عبد السلام بن مشيش<sup>(17)</sup> - رحمه الله، حيث يقول: لا تصحب من يؤثر نفسه عليك، فإنه لنئيم، ولا من يؤثرك على نفسه، فإنه قل ما يدوم، واصحب من إذا ذكر ذكر الله، فالله يغني به إذا شهد، وينوب عنه إذا فقد، ذكره نور القلوب، ومشاهدته مفاتيح الغيوب. انتهى، وهو عجيب<sup>(18)</sup>.

الثالث: إن مخالطته مثيرة للأنوار في بساط الكمال، ويرحم الله ابن عباد إذ يقول: في رجزه للحكم: إن التواخي فضله لا ينكر ... وإن خلا من شرطه لا يشكر والشرط فيه إن تواخي العارفا ... عن الحظوظ والحوظ صارفا

مقاله وحاله سبان ... ما دعوا إلا إلى الرحمن

ولخص الشيخ زروق - طيب الله ثراه - شروط الشيخ المري، فقال: "وشروط الشيخ المري الذي يلقي إليه المريد نفسه خمسة: ذوق صريح، وعلم صحيح، وهمة عالية، وحالة مرضية، وبصيرة نافذة"<sup>(19)</sup>. وما أصعب تحقق تلك الشروط في زماننا إلا من من الله عليه ووهبه.

وقال الغزالي<sup>(20)</sup> - رحمه الله - في شروط الشيخ المري، وقد وصفه بالمرشد: (وشرط المرشد أن يكون عالماً، لكن ليس كل عالم يصلح للإرشاد بل لابد أن يكون عالماً له أهلية صناعة الإرشاد، ولهذا المرشد علامات، ونحن نذكر لك ما لا بد له منها بطريق الإجمال

(17) عبد السلام بن مشيش بن أبي بكر (منصور) بن علي (أو إبراهيم) الأدرسي الحسني، أبو محمد: ناسك مغربي، اشتهر برسالة له تدعى "الصلاة المشيشية"، ولد في جبل العلم، بثغر تطوان، وقتل فيه شهيداً سنة 622هـ (طبقات الشاذلية الكبرى، محمد بن قاسم الفاسي، ص 59).

(18) عدة المريد الصادق، الشيخ زروق، ص 151.

(19) رسالة أصول الطريق للشيخ زروق، وجاءت كلها في ثماني صفحات. أوردها الدكتور: طه حبيشي شارح القواعد في كتابه "المرشد المعرف"، (82/1).

(20) محمد بن محمد بن محمد أبو حامد الغزالي الطوسي، حجة الإسلام والمسلمين، إمام أئمة الدين، من لم تر العيون مثله لساناً، وبيانياً، ونطقاً، وخاطراً، وذكرًا، وطبعاً، وأخذوا عليه ما جاء في كتاب "كيمياء السعادة" من الألفاظ الفارسية المبهمة. توفي سنة 505هـ (المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور، تقي الدين العراقي، ص 76 - جلاء العينين في محاكمة الأحمدين، خير الدين نعمان بن محمود ت: 1317هـ، ص 139).

حتى لا يدعي الإرشاد كل متحير، فالمرشد هو الذي يكون قد خرج من باطنه حب المال والجاه، وتأسس بنيان تربيته على يد مرشد كذلك، حتى تنتهي السلسلة إلى النبي - صلى الله عليه وسلم، وذاق بعض الرياضات كقلة الأكل والكلام والنوم وكثرة الصلاة والصدقة والصوم، واقتبس نوراً من أنوار سيدنا محمد - صلى الله عليه وسلم، واشتهر بالسيره الحسنه والأخلاق المحموده من صبر وشكر وتوكل ويقين وطمأنينة وسخاء وقناعة وأمانة وحلم وتواضع ومعرفة وصدق ووقار وحياء وسكون وتأن وأمثالها ، وتظهر من الأخلاق الذميمة<sup>(21)</sup>.

وانّ من يطالع كتب التصوف وغيرها التي تعرضت لأداب الشيخ وشروط المشيخة، يجد أنّ الظفر بمن تتحق فيه كل هذه الآداب والصفات نادر، فالشيخ المري يشترط فيه الذوق والعلم والهمة والحال والبصيرة وغيرها من الآداب، فما أحوج الأمة للشيخ المربين، لاسيما في هذا الزمان الذي كثر فيه المدعون للمشيخة.

### المطلب الثاني: الأصول الشرعية للزوم الشيخ

تعرض العلامة زروق - طيب الله ثراه - لهذه المسألة في أكثر من قاعدة من كتابه "قواعد التصوف"؛ وذلك لأهميتها في تربية السالك إلى الله تعالى. فقال في القاعدة الرابعة والستين: (من كمال التقوى وجود الاستقامة .... ، إلى قوله: ولا يتم أمرها إلا بشيخ ناصح أو أخ صالح يدل العبد على اللائق به في إصلاح حاله؛ إذ ربّ شخص ضره ما انتفع به غيره)<sup>(22)</sup>. فلا يحقق السالك الاستقامة على الطريق، إلا بالشيخ الناصح له، الذي يأخذ بيده إلى الله تعالى، فإنّ الشيخ يدلّه على ما ينتفع به ويصلح حاله، فما يصلح لغيره قد لا يصلح له.

وساق العلامة زروق - نور الله ضريحه - في قواعده، الأدلة الكثيرة من مواقف سيد المربين ولما السالكين - صلى الله عليه وسلم - في تربيته لأصحابه الكرام - رضي الله عنهم، ما يدل على لزوم الشيخ المري للسالك المري، الذي يدلّه على الطريق الموصلة إلى الله

(21) رسالة خلاصة التصانيف، أبو حامد الغزالي، ص 19.

(22) قواعد التصوف، الشيخ زروق، ص 113.

## الأصول الشرعية للتصوف الإسلامي في لزوم الشيخ

2851تعالى، فقال: (ويدل على ذلك اختلاف أحوال الصحابة في أعمالهم،

ووصايا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لهم ومعاملته معهم . فنهى عبدالله بن عمرو - رضي الله عنه - عن سرد الصوم<sup>(23)</sup>، وأقر عليه حمزة بن عمرو<sup>(24)</sup>، وقال في ابن عمر: "نعم الرجل لو كان يقوم من الليل"<sup>(25)</sup>، وأوصى أبا هريرة بأن لا ينام إلا على وتر<sup>(26)</sup>، وأمر أبا بكر - رضي الله عنه - برفع صوته في الصلاة، وعمر - رضي الله عنه - بالإخفات<sup>(27)</sup>، وتفقد علياً وفاطمة - رضي الله عنهما - لصلاتهما من الليل<sup>(28)</sup>، وعائشة - رضي الله عنها - تعترض بين يديه اعتراض الجنابة فلم يوقظها<sup>(29)</sup>، وأعلم معاذاً - رضي الله عنه - بأن من قال: "لا إله إلا الله وجبت له الجنة"<sup>(30)</sup> وأمره بإخفاء ذلك عن كل الناس، وخص حذيفة - رضي الله عنه - بالسر، وأسر لبعض الصحابة أذكارا، مع ترغيبه في الخير عموماً. وهذه كلها تربية منه - صلى الله عليه وسلم - في مقام الإستقامة، والله أعلم<sup>(31)</sup>.

ويؤصل العلامة زروق - قدس الله روحه - لتلك المسألة في كتابه "عدة المرید

الصادق" الذي يدور رحاه حول مسألة الشيخ والمرید وما يتعلق بهما، فيقول: (اعلم أن

<sup>(23)</sup> صحيح البخاري ، كتاب أحاديث الأنبياء ، باب قول الله تعالى : { وَعَائِشًا دَاوُدَ

زُبُورًا } النساء: 163 ، (160/4) ، برقم (3418) . وسرد الصوم : متابعتة .

<sup>(24)</sup> صحيح مسلم ، كتاب الصيام ، باب التخير في الصوم والفطر في السفر ، (789/2) ، برقم (1121) .

<sup>(25)</sup> صحيح البخاري ، كتاب التهجد ، باب فضل قيام الليل ، (49/2) ، برقم (1122) .

<sup>(26)</sup> صحيح البخاري ، كتاب التهجد ، باب صلاة الضحى في الحضر ، (58/2) ، برقم (1178) .

<sup>(27)</sup> أخرجه الحاكم في المستدرک ، من كتاب صلاة التطوع ، (454/1) ، برقم (1168) ، قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم .

<sup>(28)</sup> صحيح البخاري ، كتاب التهجد ، باب تحريض النبي - صلى الله عليه وسلم - على صلاة الليل والنوافل من غير إيجاب ، وطرق النبي - صلى الله عليه وسلم - فاطمة وعلياً - عليهما السلام - ليلة للصلاة ، (50/2) ، برقم (1127) .

<sup>(29)</sup> صحيح مسلم ، كتاب الصلاة ، باب الاعتراض بين يدي المصلي ، (366/1) ، برقم (269) .

<sup>(30)</sup> أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ، كتاب الإيمان ، باب فيمن شهد ألا إله إلا الله ، (17/1) ، برقم (15) ، قال المحقق : رواه البزار ، وفي إسناده محمد بن أبي ليلي وقد ضعف .

<sup>(31)</sup> قواعد التصوف ، الشيخ زروق ، ص 114 .





## الأصول الشرعية للتصوف الإسلامي في لزوم الشيخ

2853- صلى الله عليه وسلم، وقد أخذ عن جبريل - عليه السلام - واتبع إشارته في أن يكون نبياً عبداً، لا نبياً ملكاً<sup>(38)</sup>.

ولم يكتفي الشيخ زروق - رحمه الله - بما ذكر من أدلة، بل دلت على لزوم الشيخ للمريد بحال التابعين مع الصحابة - رضي الله عنهم - وكيف أنهم أخذوا من علمهم وأحوالهم، فقال: (وأخذ التابعون عن الصحابة، فكان لكل أتباع يختصون به؛ كابن سيرين<sup>(39)</sup> وابن المسيب<sup>(40)</sup> والأعرج<sup>(41)</sup> وأبي هريرة - رضي الله عنه،

وطاووس<sup>(42)</sup> ووهب<sup>(43)</sup> ومجاهد<sup>(44)</sup> لابن عباس - رضي الله عنه - إلى غير ذلك)<sup>(45)</sup>.

ثم بين الشيخ زروق - قدس الله روحه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أفاد منه أصحابه في تربيتهم وأحوالهم، فقال: (فأما العلم والعمل فأخذه جليّ فيما ذكر وكما ذكر، وأما الإفادة بالهمة والحال فقد أشار إليها أنس - رضي الله عنه - بقوله: "ما نفضنا التراب عن أيدينا من دفنه - صلى الله عليه وسلم - حتى أنكرنا قلوبنا"<sup>(46)</sup>، فأبان أن رؤية شخصه

<sup>(38)</sup> قواعد التصوف، الشيخ زروق، ص116.

<sup>(39)</sup> أبوبكر محمد بن سيرين البصري، الأنصاري بالولاء مولى أنس بن مالك - رضي الله عنه - إمام وقته في علوم الدين بالبصرة. توفي 110هـ (الطبقات الكبرى، ابن سعد، 143/7) - الثقات، للعجلي، ص405.

<sup>(40)</sup> سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب المخزومي القرشي، أبو محمد، سيد التابعين وأحد الفقهاء السبعة بالمدينة. توفي 94هـ (الطبقات الكبرى، 289/2) - طبقات الفقهاء، أبو اسحاق الشيرازي، ص57.

<sup>(41)</sup> هو عبدالرحمن بن هرمز من موالى بني هاشم، أبوداود وقيل: أبو حازم، عرف بالأعرج، حافظ، قارئ من أهل المدينة، أدرك أبا هريرة وأخذ عنه. توفي 117هـ (الثقات، لابن حبان، 107/5).

<sup>(42)</sup> طاووس بن كيسان الخولاني، الهمداني بالولاء، أبو عبدالرحمن، من أكابر التابعين تفقها في الدين ورواية للحديث، أصله من الفرس، ومنشأه في اليمن. توفي حاجاً عام 106هـ (الطبقات الكبرى، لابن سعد، 66/6).

<sup>(43)</sup> وهب بن منبه بن كامل، أبو عبدالله، الصنعائي الذماري الأبنأوي، كثير الإخبار بالإسرائيليات، من التابعين، تولى القضاء بصنعاء. وتوفي بها عام 114هـ (التاريخ الأوسط، للبخاري، 274/1) - الثقات، للعجلوني، ص467.

<sup>(44)</sup> مجاهد بن جبر، أبو الحجاج المكي، مولى بني مخزوم، تابعي مفسر، من أهل مكة، أخذ التفسير عن ابن عباس. توفي 104هـ (الطبقات الكبرى، لابن سعد، 19/6) - الثقات، للعجلوني، ص420.

<sup>(45)</sup> قواعد التصوف، الشيخ زروق، ص116.

<sup>(46)</sup> أخرجه ابن ماجة في سننه، أبواب الجنائز، باب ذكر وفاته ودفنه - صلى الله عليه وسلم، (554/2)، برقم (1631)، قال شعيب الأرنؤوط: صحيح.

الكريم كانت نافعة لهم في قلوبهم. والعلماء ورثة الأنبياء حالاً ومقالاً، ولن لم يدانوا المنزلة، وهو الأصل في طلب القرب من أهل الله في الجملة؛ إذ من تحقق بحالة لم يخل حاضروه منها، فلذلك أمر بصحبة الصالحين، ونهي عن صحبة الفاسقين، فافهم).<sup>(47)</sup>

والأمر بصحبة الصالحين، جاء واضحاً جلياً في قول النبي - صلى الله عليه وسلم: "إِنَّمَا مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ، وَالْجَلِيسِ السُّوءِ، كَحَامِلِ الْمَسْكِ، وَنَافِخِ الْكَبِيرِ، فَجَامِلُ الْمَسْكِ: إِمَّا أَنْ يَحْدِيكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحاً طَيِّبَةً، وَنَافِخِ الْكَبِيرِ: إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحاً خَبِيثَةً"<sup>(48)</sup>.

وقال ابن تيمية<sup>(49)</sup> - رحمه الله: "وأما انتساب الطائفة إلى شيخ معين: فلا ريب أن الناس يحتاجون من يتلقون عنه الإيمان والقرآن. كما تلقى الصحابة ذلك عن النبي - صلى الله عليه وسلم - وتلقاه عنهم التابعون؛ وبذلك يحصل اتباع السابقين الأولين بإحسان، فكما أن المرء له من يعلمه القرآن ونحوه، فكذلك له من يعلمه الدين الباطن والظاهر"<sup>(50)</sup>.

ولا يزال الحكم لدى العلامة زروق - نفعنا الله بعلمه - يتصف بالشمول والإجمال؛ وذلك لأنه اكتفي في القواعد السابقة بالبحث عن الدليل والعتور عليه، وهو أمر أكثر أهمية وأحق بالأولية، ثم تطرق بعد ذلك إلى الحكم التفصيلي لتلك القضية، وسجل في قواعده - كما سيأتي - مسألة ضرورة الشيخ في المنظومة الصوفية وميدان التربية، والذي

<sup>(47)</sup> قواعد التصوف، الشيخ زروق، ص 116، 117.

<sup>(48)</sup> صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب استحباب مجالسة الصالحين ومجانبة قراء السوء، (2026/4)، برقم (2628)، من حديث أبي موسى رضي الله عنه.

<sup>(49)</sup> تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام، ابن تيمية الحراني، نزيل دمشق، صاحب مجموع الفتاوى والجواب الصحيح ومنهاج السنة وغيرهم، توفي بقلعة دمشق 728 هـ (انظر العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، شمس الدين ابن عبدالهادي).

<sup>(50)</sup> مجموع الفتاوى، شيخ الإسلام ابن تيمية، (511/11).

الأصول الشرعية للتصوف الإسلامي في لزوم الشيخ

2855 سطره التاريخ في المغرب والأندلس، لاسيما مدينة فاس التي بها نشأ وعلى

أيدي علمائها تربي.

حيث قال الشيخ زروق - طيب الله ثراه - في القاعدة السادسة والستين: (ضبط النفس

بأصل يرجع إليه في العلم والعمل لازم؛ لمنع التشعب والتشغب<sup>(51)</sup>، فلزم الإقتداء بشيخ قد

تحقق اتباعه للسنة وتحققه من المعرفة؛ ليرجع إليه فيما يرد أو يراد، مع التقاط الفوائد

الراجعة لأصله من خارج؛ إذ الحكمة ضالة المؤمن، وهو كالنحلة ترعى من كل طيب ثم لا

تبيت في غير جبحها وإلا لم ينتفع بعسلها<sup>(52)</sup>).

(51) التشعب: التفرق، تقول: تشعبت أغصان الشجرة وانشعبت، انتشرت وتفرقت. والتشعب: تهيج الشر، والجور عن الطريق (لسان العرب، مادة (شعب)، 1/499، 504).

(52) جبح النحل: ما تعسل فيه النحل، بيت النحل وخلاياه (لسان العرب، ابن منظور، 11/3). وهذا مثل بديع ضربه الشيخ زروق - رحمه الله - للمريد مع شيخه، ووجه الشبه فيه أن كما تطوف النحلة تبحث عن الرحيق، ثم ترجع إلى بيتها لتخرج العسل، فكذا المريد يبحث عن الحكمة في أي مكان وعند أي أحد معه تلك الحكمة، ثم يرجع إلى شيخه؛ ليضبطه ويوجهه ويرشده بما يصلح له، حتى يكون لسعي المريد فائدة، ولا تنتشعب به الطرق.

( الأندلس من المتأخرين في الاكتفاء بالكتب عن <sup>53</sup> وقد تشاجر فقراء )

المشايع، ثم كتبوا للبلاد، فكل أجاب على قدر فتحه، وجملة الأجوبة دائرة على ثلاثة: ولقد أجمل العلامة زروق - قدس الله روحه - أجوبة العلماء على سؤال فقراء الأندلس، فقال: **الأول**: النظر إلى المشايخ؛ فشيخ التعليم تكفي عنه الكتب للبيب حاذق يعرف موارد العلم، وشيخ التربية تكفي عنه الصحبة لدين عاقل ناصح، وشيخ الترقية يكفي عنه اللقاء والتبرك. وأخذ كل من وجه واحد أتم. فكان المحور الأول للإجابة، النظر إلى أقسام المشايخ الثلاثة، وما يكفي المرید عند غياب كل قسم منها. **الثاني**: النظر لحال الطالب؛ فالبلید لا بد له من شيخ يريبه، والبيب تكفي الكتب في ترقيه، لكنه لا يسلم من رعونة نفسه وان وصل؛ لابتلاء العبد بروية نفسه. المحور الثاني للإجابة النظر إلى الطالب نفسه، ففرق بين الطالب البليد، والطالب اللبيب، فالزموا الشيخ للبلید، ولم يلزموه للبيب، مع توصيتهم بأن الشيخ أسلم له. **الثالث**: النظر للمجاهدات، فالتقوى لا تحتاج إلى شيخ؛ لبيانها وعمومها، والاستقامة تحتاج للشيخ في تميز الأصلح منها، وقد يكتفي دونه اللبيب بالكتب ومجاهدت الكشف، والترقية لا بد فيها من شيخ في فتوحها، وكرجوعه - صلى الله عليه وسلم - للعرض على "ورقة بن نوفل" لعلمه بأخبار النبوة ومبادئ ظهورها حين فاجأه الحق <sup>(54)</sup>. وهذه الطريقة قريبة من الأولى، والسنة معها، والله أعلم <sup>(55)</sup>.

(<sup>53</sup>) جاءت في بعض النسخ (فقهاء)، أما الفقراء: فهم الذين تخلصوا من الدنيا ومن علائقها، وجعلوا حاجتهم إلى الله، وهو لقب عند الصوفية ( المرشد المعرف شرح قواعد التصوف، الدكتور طه حبيشي، 146/3).

(<sup>54</sup>) علق الدكتور طه حبيشي صاحب كتاب "المرشد المعرف بمعاني وأسرار قواعد التصوف" على الرجوع إلى ورقة بن نوفل، بقوله: هذه فكرة لم تتحملها ثقافتنا الدينية، وأرى أن واقع النبوة يضيق بها؛ فالذهاب إلى ورقة كان سلوكاً من باب ردود الأفعال، طراً على أم المؤمنين خديجة - رضي الله عنها - حين رأت تأثر النبي - صلى الله عليه وسلم - على غير توجيه من النبي لها، ولئن كان ورقة صاحب خبرة بتاريخ الأديان؛ فإنه ليس بشيخ في مجال السلوك، يصلح أن يتخذ النبي - صلى الله عليه وسلم - إماماً له. (المرشد المعرف، الدكتور طه حبيشي، 151/3) بتصرف يسير. قلت: وأولى من ذلك أن ينسب الرجوع إلى السيدة خديجة - رضي الله عنها - لا إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - لأنه معلم الكل. (<sup>55</sup>) قواعد التصوف، الشيخ زروق، ص 122، 12.

بين أقوال العلماء في مسألة لزوم الشيخ، ولخص فيها جملة من المناظرات التي وقعت بين فقهاء الأندلس<sup>(56)</sup>، وكذا الأجوبة الصادرة من علماء فاس بالمغرب، رداً على السؤال الحائر القادم من بلاد الأندلس، الذي أرسله أبو إسحاق الشاطبي<sup>(57)</sup>. رحمه الله - عن حاجة المرید للشيخ.

وقال صاحب "المرشد المعرف" في شرحه على هذه القاعدة، ما يبين قدر الشيخ العلامة زروق - طيب الله ثراه - في تحقيق المسائل، واستحضار أقوال أهل العلم، فقال: (ونحن بعد تأملنا في كلام المصنف ( الشيخ زروق ) - رحمه الله - وجدت أنني لزاماً على أن أسجل للشيخ زروق - رحمه الله - فإني معجب غاية الإعجاب بهذا التجزيء للحكم المبني على تنوع زوايا الرؤية في موضوع السؤال المعروض، بحيث إذا نظر للشيخ، جعل الحكم على ثلاثة أنواع على اختلاف وظيفة الشيخ مع مرديه، وبحيث إذا نظر لحال الطالب، تغير الحكم، وبحيث إذا نظر إلى طرائق المجاهدات، جاء الحكم مناسباً لكل طريقة سلك المرید نفسه في سلك نظامها.<sup>(58)</sup>

وتأثر الشيخ زروق - رحمه الله - بمن سبقه من علماء الأندلس وفاس في هذه المسألة، ودليل ذلك قول ابن خلدون<sup>(59)</sup>: (اعلم أن افتقار هذه المجاهدات إلى الشيخ المعلم، والمربي الناصح ليس على سبيل واحدة، بل هو في بعضها أكمل وأولى، وفي بعضها أحق وأكثر، وفي بعضها أوجب حتى إنه لا يمكن بدونها، فلنفضّل ذلك : أما مجاهدة

<sup>(56)</sup> هي مناظرات قامت بغرناطة بالأندلس، في القرن الثامن الهجري، حول قضية أهمية الشيخ المرید ولزومه، وهل يكفي عن الشيخ المربي الكتب أم لا؟ ثم نقل هذا الجدل الفكري العلامة أبو إسحاق الشاطبي ( ت : 790هـ ) إلى عدوة المغرب، عن طريق سؤال أرسله إلى علمائها ليفصلوا في تلك القضية، مثل رسالته إلى الشيخ العلامة ابن عباد النفزي ( ت : 792هـ )، واستمر هذا الجدل إلى القرن الحادي عشر الهجري. (انظر شفاء السائل وتهذيب المسائل، ابن خلدون، ص 131).

<sup>(57)</sup> إبراهيم بن موسى بن محمد النخعي البغدادي، الشهير بالشاطبي أبو إسحاق، من مؤلفاته: الموافقات في أصول الأحكام، والأعتصام، وغيرها. توفي سنة 790هـ (انظر: معجم المؤلفين، عمر كحاله، 118/1).

<sup>(58)</sup> المرشد المعرف شرح قواعد التصوف، مصدر سابق، (150/3).

<sup>(59)</sup> سبقت ترجمته ص 53.

التقوى التي هي بالورع فلا يضطر فيها إلى شيخ، إنما يكفي فيها معرفة الله وحدوده، ووجوده أحسن. وأما مجاهدة الاستقامة التي هي التخلق بالقرآن، ويخلق الأنبياء، فمحتاجة إلى الشيخ المعلم لعسر الاطلاع على خلق النفس، وخفاء ثلونات القلب، وصعوبة علاجها. وأما مجاهدة الكشف والمشاهدة، فإنها مفتقرة إلى الشيخ المربي افتقار وجوب واضطرار لا يسع غيره، ولا يمكن في الغالب حصولها دونه).<sup>(60)</sup> وصدق أبو حيان التَّحَوِّيُّ <sup>(61)</sup>، عندما قال:

يظن الغمر <sup>(62)</sup> أن الكتب تهدي ... أخوا فهم لإدراك العلوم

وما يدري الجهول بأن فيها ... غوامض حيرت عقل الفهيم

إذا رمت العلوم بغير شيخ ... ضللت عن الصراط المستقيم

وتلتبس العلوم عليك حتى ... تصير أضلّ من توما<sup>(63)</sup> الحكيم.<sup>(64)</sup>

إذا كان هذا في العلوم التي تعتمد على النقول والنصوص، فالحق أن الشيخ في علوم السلوك والتربية أكد وأوجب.

(60) انظر شفاء السائل وتهذيب المسائل، ابن خلدون، ص124-127.

(61) محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان الغرناطي أثير الدين أبو حيان الأندلسي، وكان ثبناً عارفاً باللغة، إمام مطلق في النحو والصرف، وله اليد الطولى في التفسير، وشاهد ذلك كتابه البحر المحيط. توفي 745هـ (الدرر الكامنة، ابن حجر العسقلاني، 58/6).

(62) هو الجاهل الغر الذي لم يجرب الأمور. (لسان العرب، مادة (غمر)، 32/5).

(63) توما بن إبراهيم الطيب الشوبكي، علم الدين كان عارفاً بالطب، وله اختصار مسائل حنين، وكان من أطباء السلطان، وكانه الذي عناه من قال: قال حمار الحكيم توما، مات في رجب سنة 724هـ. وقد جاوز السبعين. (الدرر الكامنة، 75/2)، وذكروا أنه أخطأ فقرأ الحبة السوداء شفاء من كل داء، الحية السوداء فأخذ يبحث عنها، فلدغ فمات، فصار مضرب المثل. ولم أجد لتلك القصة مصدراً.

(64) الآداب الشرعية والمنح المرعية، ابن مفلح، (125/2).

وإن كان الشيخ زروق - رحمه الله - أرشد السالك في تمرين النفس لإثبات حسن الخلق، ودفع سيئها، في القاعدة التاسعة والستين إلى كتب السلمي<sup>(65)</sup>، وأنها أقرب إلى تحقيقه وتحصيله.

### علق على ذلك بأنه متعذر السلوك، تحقيقاً لثلاثة أوجه:

(أحدها: عدم الانضباط لها لتقلت النفس، وعدم انضباطها لفقد تحقيق الأصل. الثاني: إنه يحتاج في سلوكه لمميز، من أخ بصير صالح، أو شيخ محقق ناصح، يبصر بالعيوب، وينبه على موارد الغلط واللبس. الثالث: إن وقعت السلامة فيها؛ فالسلامة من الدعوى معها متعذرة، لنظر صاحبها لنفسه فيما دفع أو جلب، وهو أمر لا يمكن دفعه إلا بشيخ، فلذلك اشترط أهلها وجوده فيه. والله أعلم<sup>(66)</sup>).

وهنا يحسم الشيخ زروق - قدس الله روحه - المسألة، فمع إمكانية تربية النفس بالكتب للبيب حاذق، إلا أنه يأمر بلزوم الشيخ احتياطاً؛ وذلك للعقبات الكثيرة في طريق ضبط النفس وتربيتها، مثل تقلت النفس وشرودها، وغموض ما احتوته كتب السلوك، وسعي الشيطان جاهداً في إضلال نفس السالك مستغلاً زهو النفس وعجبها وغيرهما من العقبات.

(65) محمد بن الحسين النيسابوري الصوفي السلمي، ت412هـ . (انظر طبقات الصوفية، للسلمي، تحقيق مصطفى عطا، ص15).

(66) قواعد التصوف، الشيخ زروق، ص 126 .